

مرسوم سلطاني

رقم ٩٧/٥٨

بزيادة رواتب موظفي الخدمة المدنية من شاغلي

الدرجة الرابعة من الحلقة الثانية فأقل

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ .

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢ وتعديلاتها .

وببناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تكون زيادة رواتب موظفي الدولة من شاغلي الدرجة الرابعة من الحلقة الثانية فأقل من الجدول العام الملحق بقانون الخدمة المدنية المشار إليه وفقاً لما يأتي :

١ - بنسبة ١٠٪ من الراتب الأساسي لمن يشغلون الدرجة الرابعة من الحلقة الثانية

حتى الدرجة الخامسة من الحلقة الثالثة .

٢ - بنسبة ١٥٪ من الراتب الأساسي لمن يشغلون الدرجات السادسة والسابعة

والثامنة من الحلقة الثالثة .

مادة (٢) : تسرى هذه الزيادة اعتباراً من الرواتب المستحقة عن شهر اغسطس سنة ١٩٩٧ وتصرف مع رواتب الشهر المشار إليه .

مادة (٣) : يلغى كل مايخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع أحكامه .

مادة (٤) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٢ من ربيع الأول سنة ١٤١٨ هـ
الموافق : ٢٧ من يونيو سنة ١٩٩٧ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٠٤)
الصادرة في ١٩٩٧/٨/٢ م